

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون

رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

مخصص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ مساحتها " مائتان وسبعة عشر ألف متر مربع " بأطوال ٦٢٠ مترا فى ٣٥٠ مترا على طريق الخارجة عند الكيلو ١٨٠ بالإضافة إلى مدخل يصل بين طريق الأسفلت والموقع بهرض ٢٠ مترا والمبينة حدودها ومعالمها بالرسم المرفق مشروع إقامة مركز للإرسال الإذاعى بمدينة الداخلة ( موط ) بمحافظة الوادى الجديد على أن تضم إلى اتحاد الإذاعة والتليفزيون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ شعبان سنة ١٤٠٢ ( ١٤ يونيو سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك